

23 ماي 2016

من وزير المالية

إلى

السيد المدير العام
لمركز البحث في الميكرو إلكترونيك
والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بـ

الموضوع: النظام الجبائي المطبق على مركز البحث في الميكرو إلكترونيك
والنانوتكنولوجيا
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 31 مارس 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب معرفة النظام الجبائي لمركز البحث في الميكرو إلكترونيك والنانوتكنولوجيا المحدث بمقتضى الأمر عدد 1217 لسنة 2012 المؤرخ في 27 جويلية 2012 في شكل مؤسسة عمومية ذات صبغة علمية وتكنولوجية خاضعة للتشريع التجاري، يشرفني إعلامكم أن النظام الجبائي للمركز المذكور يضبط كما يلي :

I. في مادة الضرائب المباشرة

1- الضريبة على الشركات

طبقاً لأحكام الفصل الأول من الأمر عدد 1217 لسنة 2012 المؤرخ في 27 جويلية 2012 المتعلق بإحداث مركز البحث في الميكرو إلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة، يتبين أن المركز المذكور هو مؤسسة عمومية ذات صبغة علمية وتكنولوجية ويخضع في علاقته مع الغير إلى أحكام القانون التجاري كما تخضع صفقات المؤسسة إلى النصوص التشريعية والترتيبية المطبقة على المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية. وبالتالي يكون المركز المذكور ضمن ميدان تطبيق الضريبة على الشركات كما تم ضبطه بالفصل 45 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

غير أنه وبالرجوع إلى أحكام الفصل 2 من الأمر المذكور، يتبين أن مهام مركز البحث في الميكرو إلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة تتمثل خاصة في :

- المساهمة في تطوير البحث العلمي واكتساب التكنولوجيات ونشرها في ميادين اختصاصه،

- دعم أنشطة التكوين والبحث المنجزة في إطار شبكات ومجمعات بحث في ميادين اختصاصه،
- إرساء شراكة دولية في ميادين اختصاصه ودعمها،
- المساهمة في تكوين الباحثين وتأطير الطلبة في مرحلتي الماجستير والدكتوراه وما بعدها في إطار برامج البحث التي ينفجها،
- تنظيم التظاهرات العلمية والتكنولوجية والدورات التدريبية في ميادين اختصاصه.

وبالتالي يتضح أن غرض المركز لا يهدف إلى تحقيق أرباح، ويكون تبعاً لذلك معنى من الضريبة على الشركات في حدود غرضه الاجتماعي طبقاً لأحكام الفصل 46 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

هذا، وفي صورة إنجاز المركز لعمليات يكون غرضها الربح، فإنه يكون خاضعاً للضريبة على الشركات بعنوان الأرباح المتأتية من هذه العمليات وذلك حسب التشريع الجبائي الجاري به العمل.

2- الخصم من المورد

أ- بالنسبة إلى المبالغ المدفوعة إلى مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة

باعتبار أن مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة معنى من الضريبة على الشركات، فإن المبالغ المدفوعة له لا تخضع للخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات باستثناء مداخيل رؤوس الأموال المنقولة التي تبقى خاضعة لخصم من المورد نهائي وتحرري بنسبة 20% من مبلغها الخام.

غير أنه وفي صورة إنجاز المركز لعمليات يكون غرضها الربح فإن الخصم من المورد يكون مستوجبا على المبالغ المدفوعة له بهذا العنوان طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل ويكون الخصم من المورد الذي تحمله بعنوان مداخيل رؤوس الأموال المنقولة قابلاً للطرح من الضريبة على الشركات أو من الأقساط الاحتياطية المستوجبة عليه لاحقاً.

ب - بالنسبة إلى المبالغ التي يدفعها مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة

بصرف النظر عن نظامه الجبائي في مادة الضريبة على الشركات، يتعين على مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة القيام بالخصم من المورد على المبالغ التي يدفعها والتي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد كما تم ضبطه بمقتضى أحكام الفصلين 52 و53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

II. في مادة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

طبقا لأحكام الفصل 35 من مجلة الجباية المحلية يخضع للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية خاصة الأشخاص المعنويين الخاضعون للضريبة على الشركات ويستوجب المعلوم حتى في صورة إعفاء هؤلاء الأشخاص من الضريبة على الشركات.

وبالتالي فإن مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا يخضع للمعلوم على المؤسسات على أساس 0,2% من رقم المعاملات الخام مع حد أدنى يساوي المعلوم على العقارات المبنية، يحتسب على أساس المساحة المغطاة وعدد الخدمات المسداة من قبل الجماعة المحلية والمعلوم المرجعي بالمتر المربع وذلك طبقا لأحكام الأمر عدد 1187 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007.

III. في مادة الأداء على التكوين المهني

طبقا لأحكام الفصلين 338 و364 من مجلة الشغل يخضع للأداء على التكوين المهني خاصة الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو فلاحيا والخاضعون للضريبة على الشركات. وباعتبار أن مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا يوجد داخل ميدان تطبيق الضريبة على الشركات فإنه يخضع للأداء المذكور بنسبة 2% من المبلغ الخام للمرتبات والأجور والمنح المدفوعة بما في ذلك الامتيازات العينية.

IV. في مادة المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء

طبقا لأحكام الفصلين 1 و 2 من القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 تستوجب المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء على كل مؤجر عمومي أو خاص مباشر بالبلاد التونسية باستثناء المستغلين الفلاحين الخواص.

وبالتالي فإن مركز مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا يخضع للمساهمة المذكورة بنسبة 1% من المبلغ الخام للمرتبات والأجور والمنح المدفوعة بما في ذلك الامتيازات العينية.

IV. في مادة الأداء على القيمة المضافة

لا تخضع للأداء على القيمة المضافة الخدمات المنجزة من قبل مركز البحث في الميكروإلكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة والتي تعتبر إمتدادا لمهام الإدارة.

غير أنه وفي صورة إنجاز المركز لخدمات بمقابل لفائدة الغير في إطار المهام الموكولة إليه بمقتضى الفصل 2 من الأمر عدد 1217 لسنة 2012 المؤرخ في 27 جويلية 2012 المتعلقة بإحداث المركز المذكور، فإنها تخضع للأداء على القيمة المضافة حسب النسب الجاري بها العمل، وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وعلى أساس ما سبق وإذا تبين أنّ مركز البحث في الميكروالالكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة يتولّى إنجاز عمليات خاضعة وأخرى غير خاضعة للأداء على القيمة المضافة، فإنّه يعتبر خاضعاً جزئياً للأداء المذكور ويمكنه بالتالي طرح الأداء على القيمة المضافة الموظف على شراؤه من المواد والتجهيزات والخدمات حسب نسبة مئوية للطرح تضبط بعنوان كلّ سنة مدنيّة على أساس القياس الحاصل بين العناصر التالية المنجزة خلال السنة السابقة :

المقاييس الخاضعة للأ. ق. م + أ. ق. م + المقاييس المتأتية من التصدير + أ. ق. م الصوري المتعلق بالتصدير + المقاييس المتأتية من نظام توقيف العمل بالأ. ق. م + أ. ق. م الصوري المتعلق بتوقيف العمل بالأ. ق. م

المبلغ المشار إليه أعلاه + المقاييس المتأتية من عمليات معفاة أو خارجة عن ميدان تطبيق أ. ق. م

وتجدر الملاحظة أنّ المنح المسندة من قبل الدولة لفائدة مركز البحث في الميكروالالكترونيك والنانوتكنولوجيا بالقطب التكنولوجي بسوسة لا تدخل في احتساب النسبة المئوية للطرح.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام